[328] هو في غاية الاجمال يشكل الاستدلال على حكم. قوله " ثم ذكرها ": يمكن أن يكون من كلام الراوي أي ثم ذكر عليه السلام القوة وحسنها في طلب الرزق، وقال فاطلبه بقوة ويحتمل أن يكون في الاصل " قال: إذا طلبت ". ويحتمل أن يكون من كلامه عليه السلام أي الاخذ بالقوة في الاية ليس مقصورا على العبادات، بل يشمل طلب الرزق أيضا وا تعالى يعلم.

---